



قرار رقم (٢٦٤٣) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/٢٣

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧.

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى : يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بانجهاز الإنتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمس سنوات بالرقم الموضح قرين اسم كلا منهم بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	الاسم	رقم القيد	الشركة	الرقم القومي
١	سمر محمود عبد الله احمد نافع	٥٢٩٨٦	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٨٧٠٧٠٧٢١٠٣٥٢٣
٢	رحمه علاء على محمد حنيجي	٥٢٩٨٧	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٩٥٠٩٢٩٠١٠٤٠٠٨
٣	فاطمة الزهراء كمال عبد الفتاح بدر	٥٢٩٨٨	قناة السويس لتأمينات الحياة	٣٠٠١٢٢٣٢١٠١٥٠٧
٤	اسراء خالد سعد ابراهيم	٥٢٩٨٩	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٩٨١١٠٤٠١٠١٩٠٧

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح